

يَوْمَ الْفِيَامَةِ أَفَوْمٌ مَا أَعْرَبُهُمْ الْإِكْتِرَاءُ
صَلَاةً عَلَى وَعِنْدَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ
مَرَّاتٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ وَمَنْ
صَلَّى عَلَيَّ مِائَةَ مَرَّةٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ أَلْفَ
مَرَّةٍ وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ أَلْفَ مَرَّاتٍ حَرَّمَ اللَّهُ
حَسَدَهُ عَلَيْهِ النَّارُ وَثَبَّتَهُ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ
بِالْحَبِيلَةِ الْغُنْيَا وَبِالْآخِرَةِ عِنْدَ الْمَسْئَلَةِ

وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ وَجَاءَ بِصَلَوَاتِهِ عَلَى
نُورِهِ يَوْمَ الْفِيَامَةِ عَلَى الصِّرَاطِ
مَسِيرَةَ خَمْسِينَ مِائَةَ عَامٍ وَأَعْتَدَهُ
اللَّهُ بِكُلِّ صَلَاةٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهَا فَضْرًا بِالْعِنَّةِ
فَأَنْدَالِكِ أَوْ كَثْرَةٍ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ عَابِدَ صَلَّى عَلَيَّ الْأَخْرَجْتِ
الصَّلَاةَ مُسْرِعَةً مَنْ فِيهِ فَلَا يَفْسُقُ
بِرٌّ وَلَا يَمُرُّ وَلَا يَشْرُقُ وَلَا يَمْرُقُ وَلَا يَمْرُقُ
وَيَقُولُ أَنَا صَلَاةٌ فَلَا يَنْبَغُ بِلَايِ صَلَّى

واخذ